

بحار الأنوار

[283] وقال: من اتبع الصيد غفل، أي يشتغل به قلبه ويستولي عليه حتى يصير فيه غفلة

(1). وفي الفائق: بدوت أبدو: إذا أتيت البدو، جفا، أي صار فيه جفاء الاعراب لتوحشه وانفراده عن الناس، غفل أي شغل الصيد قلبه وألهاه حتى صارت فيه غفلة، وليس الغرض ما تزعمه جهلة الناس أن الوحش، نعم الجن فمن تعرض لها خبلته وغفلته انتهى. وقال الطيبي: من اعتاده للهو والطرب غفل لانهما يصدران من القلب الميت ومن اصطاد للقوت جاز انتهى. وأقول: يحتمل أن يكون المعنى أنه لولوعه بالصيد يغفل عن المهالك في المسالك فيخاطر بنفسه. 36 - العلل: عن أبيه عن محمد بن يحيى العطار عن محمد بن أحمد الاشعري عن البرقي عن رجل عن ابن أسباط عن عمه رفع الحديث إلى علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: لا تتبعوا الصيد فانكم على غرة. الخبر (2). بيان: على غرة بالكسر أي على غفلة في تلك الحالة عما يعرض لكم من المهالك كما ذكرنا في الخبر السابق، وكأن المراد اتباع الصيد إلى حيث يذهب من المسافات البعيدة، أو هي من الغرر بمعنى الهلاك، أي أنتم بمعرض هلاك، وفي بعض النسخ: " على غيره " وكأنه تصحيف. 37 - معاني الاخبار: روي أن العادي اللص، والباغي الذي يبغي الصيد لا يجوز لهما التقصير في السفر ولا أكل الميتة في حال الاضطرار (3). 38 - قرب الاسناد: عن عبد الله بن الحسن عن علي بن جعفر عن أخيه عليه السلام قال: سألته عن رجل لحق حمارا أو طبيا فضربه بالسيف فقطعه نصفين هل يحل

(1) النهاية 3: 176، (2) علل الشرايع 2: 280

طبعة قم، (3) معاني الاخبار: 214 طبعة الغفاري.